## مراقي الفلاح

- ( أربعة عشر شيئا ) وزيد عليها وهي جمع أدب وعرف بأنه وضع الأشياء موضعها وقيل الخصلة الحميدة وقيل الورع وفي شرح الهداية هو ما فعله النبي A مرة أو مرتين ولم يواظب عليه وحكمه الثواب بفعله وعدم اللوم على تركه وأما السنة فهي التي واظب عليها النبي A مع الترك بلا عذر مرة أو مرتين وحكمها الثواب وفي تركها العتاب لا العقاب فآداب الوضوء : .
  - 1 ( الجلوس في مكان مرتفع ) تحرزا عن الغسالة .
  - 2 ( واستقبال القبلة ) في غير حالة الاستنجاء لأنها حالة أرجى لقبول الدعاء فيها وجعل الإناء الصغير على يساره والكبير الذي يغترف منه على يمينه .
- 3 ( وعدم الاستعانة بغيره ) ليقيم العبادة بنفسه من غير إعانة غيره عليها بلا عذر .
  - 4 ( وعدم التكلم بكلام الناس ) لأنه يشغله عن الدعاء المأثور بلا ضرورة .
    - 5 ( والجمع بين نية القلب وفعل اللسان ) لتحصيل العزيمة .
    - 6 ( والدعاء بالمأثور ) أي المنقول عن النبي A والصحابة والتابعين .
- 7 ( والتسمية ) والنية ( عند ) غسل ( كل عضو ) أو مسحه فيقول ناويا عند المضمضة بسم ا□ اللهم أعني على تلاوة القرآن وذكرك وشكرك وحسن عبادتك وعند الاستنشاق بسم ا□ اللهم أرحني رائحة الجنة ولا ترحني رائحة النار وهكذا في سائرها ويصلي على النبي A أيضا كما في التوضيح .
  - 8 ( و ) من آدابه ( إدخال خنصره في صماخ أذنيه ) مبالغة في المسح .
    - 9 ( وتحريك خاتمه الواسع ) للمبالغة في الغسل .
    - 10 ( و ) كون ( المضمضة والاستنشاق باليد اليمنى ) لشرفها .
      - 11 ( والامتخاط باليسرى ) لامتهانها .
  - 12 ( و ) تقديم ( التوضؤ قبل دخول الوقت ) مبادرة للطاعة ( لغير المعذور ) لأن وضوءه ينتقض بخروج الوقت عندنا وبدخوله عند زفر وبهما عند أبي يوسف .
- 13 ( والإتيان بالشهادتين بعده ) قائما مستقبلا لقوله A ما منكم من أحد يتوضأ فيسبغ الوضوء ثم يقول أشهد أن لا إله إلا ا□ وأن محمدا عبده ورسوله وفي رواية أشهد أن لا إله إلا ا□ وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله إلا فتحت له أبواب الجنة الثمانية يدخلها من أي باب شاء وقال رسول ا□ A من قال إذا توضأ سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك طبع بطابع ثم جعل تحت العرش حتى يؤتى بصاحبها يوم القيامة " .

- 14 - ( وأن يشرب من فضل الوضوء قائما ) أو قاعدا لأنه A شرب قائما من فضل وضوئه وماء زمزم وقال رسول ا□ A " لا يشربن أحدكم قائما فمن نسي فليستقيء " وأجمع العلماء على كراهته تنزيها لأمر طبي لا ديني [ أي أن التقيؤ غير مستحب طبيا وهناك من يتقيأ بعد الأكل لمنع ازدياد الوزن وهذا يتحول إلى إدمان يصعب التخلص منه . دار الحديث ] .

( وأن يقول اللهم اجعلني من التوابين ) أي الراجعين عن كل ذنب والتواب مبالغة وقيل هو الذي كلما أذنب بادر بالتوبة والتواب من صفات ا□ تعالى أيضا لأنه يرجع بالإنعام على كل مذنب بقبول توبته ( واجعلني من المتطهرين ) أي المتنزهين عن الفواحش وقدم المذنب على المتطهر لدفع القنوط والعجب .

ومن الآداب أنه لا يتوضأ بماء مشمس لأنه يورث البرص .

ولا يستخلص لنفسه إناء دون غيره لأن الشريعة حنيفية سهلة سمحة .

ومنه صب الماء برفق على وجهه .

وترك التجفيف وإن مسح لا يبالغ فيه .

وأن تكون آنيته من خزف وغسل عروتها ثلاثا ووضعه على يساره ووضع اليد حالة الغسل على عروته لا على رأسه .

وتعاهد موقيه وما تحت الخاتم ومجاوزة حدود الفروض وإطالة الغرة وملء آنيته استعدادا لوقت آخر وقراءة سورة القدر ثلاثا لقوله A " من قرأ في إثر وضوئه إنا أنزلناه في ليلة القدر مرة واحدة كان من الصديقين ومن قرأها مرتين كتب في ديوان الشهداء ومن قرأها ثلاثا حشره ا محشر الأنبياء " أخرجه الديلمي ولما ذكره الفقيه أبو الليث في مقدمته